

وقد قال ابن تيمية - رحمه الله - :

لا فرق بين مشاركتهم في العيد ومشاركتهم في سائر المنهج ، فإن الموافقة في جميع العيد موافقة في الكفر ، والموافقة في بعض فروع موافقة في بعض شعب الكفر ،

بل إن الأعياد من أخص شعائر الكفر وإظهار شعائره ، ولا ريب أن الموافقة في هذا قد تنتهي إلى الكفر في الجملة بشروطه .



فقد فسّر أهل التفسير و أهل السلف أن المقصود بالزور هو - أعياد المشركين - وهذا لما في أعيادهم من الشرك والفواحش والمنكرات كما هو معلوم ، وقد ألمّ قلوبنا ما رأيناه في البلدان العربية المسلمة من عَظَم

شعائر المشركين وشارك في أعيادهم وتشبّه بهم ، فكان لزاماً منا وواجباً علينا تبيين ذلك وتوضيح حكمه وتحذير المسلمين من هذا الجرم العظيم والله الموفق .

حكمه :

لا شك أن الاحتفال بعيد رأس السنة (الكريسماس) غير جائز شرعاً ولا خلاف في ذلك ،



الحمد لله الذي وصّى عباده بتقواه ، ووعّد بالجنة من خافه وراقبه ورجاه ، وأنذر وخوف وتوعد بالنار من أذنب وعصاه ، القائل جل في علاه [وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا قُرُوا بِاللُّغْوِ قَرُّوا كِرَامًا]

أما بعد :



حكم المشاركة بأعياد المشركين



من إنتاج خير أمة شقائق الرجال

تحذير للباطعين :

أخي البائع : إن بيعك وعرضك
للأدوات يعتبر مشاركة لهم ولا
يجوز للإنسان أن يشارك في عمل
محرم ومُبتدع ، فاتق الله أخي فإن
الله قد فتح لك باباً للرزق فكيف
تستمد برزقه لمعصيته؟!
ألا تخشى زوال النعم
وحلول النقم ؟

هذا والله أعلم ، وختاماً نوجه
رسالتنا هذه سائلين المولى أن
ينفع بها ، اللهم احفظنا بالإسلام
قائمين وراقدين ، ولا تُشمت بنا
عدواً ولا حاسداً وصلى الله على
خير البرية وأفضل البشرية نبينا
محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ،
والحمد لله رب العالمين .

دليله :

من السنة : في حديث أنس بن
مالك (رضي الله عنه) قال : قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة ، ولهم يومان يلعبون
فيها في الجاهلية ، فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم : إن الله
قد أبدلكم بهما خيراً منهما (
يوم الأضحى ويوم الفطر) - رواه
أبو داود و أحمد والنسائي -

تحذير للمُهنتين :

كما أن التهنة لا تفرق حكماً عن
الاحتفال فلا شك أن التهنة
بأعياد المشركين حرام بالإجماع ،
لما فيها من الإقرار لما هم عليه
من شعائر الكفر ورضى لهم
بها ، قال ابن القيم (رحمه الله) :
وأما التهنة بشعائر الكفر
المختصة به فحرام بالإتفاق .